

الجدول رقم (١)

الملحق بقانون الضريبة العامة على المبيعات رقم (٦) لسنة ١٩٩٤ وتعديلاته

الخاص بالسلع والخدمات الخاضعة للضريبة الخاصة

١-	زيوت التشحيم المعدنية ومحضرات ومواد التشحيم المكونة من زيوت التشحيم المعدنية ومواد مضافة المحتوية على ما لا يقل عن (٧٠%) وزنا من زيوت نفطية أو من زيوت مواد معدنية قارية.
٢-	المشروبات الغازية.
٣-	الجمعة بما فيها الجمعة بدون كحول.
٤-	الكحول الإيثيلي غير المعطل.
٥-	المسكرات ، والمشروبات الكحولية ، بما في ذلك الانبذة والمشروبات المخمرة الأخرى.
٦-	التبغ ومصنوعاته.
٧-	السيارات .
٨-	خدمة اشتراك الهاتف المتنقل والراديو المتنقل.
٩-	المشتقات النفطية.
١٠-	تذاكر السفر بالجو الى خارج المملكة التي تتضمن مقطع مغادرة من اي من مطارات المملكة.
١١-	العطور .
١٢-	مواد التجميل.
١٣-	أحجار كريمة وشبه كريمة.
١٤-	تحف فنية وقطع أثرية.
١٥-	أدوات موسيقية وأجزاؤها ولوازمها.
١٦-	أجهزة الهواتف الخليوية .
١٧-	أغذية القطط والكلاب.
١٨-	أسماك الزينة.
١٩-	لؤلؤ طبيعي أو مستنبت.
٢٠-	أزهار اصطناعية وزينة.
٢١-	ماس.
٢٢-	ملابس جلد طبيعي وفرو.